الامر والظاهر ان ايلافهم على جميع ذلك منصوب على المصدرية ولم أر من تعرض له وقرأ أبو السمال رحلة بضم الراء وهي حينئذ بمعنى الجهة التي يرحل اليها وأما مكسور الراء فهو مصدر على ما صرح به في البحر ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴾ هو الكعبة التي حيت من أصحاب الفيل وعن عمر أنه صلى بالناس بمكة عند الكعبة فلما قرأ فليعبدوا رب هذا البيت جعل يومي باصبعه اليها وهو في الصلاة بين يدي الله تعالى ﴿ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ ﴾ بسبب تينك الرحلتين اللتين تمكنوا منهما بواسطة كونهم من جيرانه ﴿ مِنْ جُوعٍ ﴾ شديد كانوا فيه قبلهما وقيل أريد به القحط الذي أكلوا فيه الجيف والعظام ﴿ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾ عظيم لا يقادر قدره وهو خوف أصحاب الفيل او خوف التخطف في بلدهم ومسايرهم أو خوف الجذام كما اخرج ذلك ابن جرير وغيره عن ابن عباس فلا يصيبهم في بلدهم فضلا منه تعالى كالطاعون وعنه ايضا انه قال اطعمهم من جوع بدعوة ابراهيم عليه السلام حيث قال وارزقهم من الثمرات وآمنهم من خوف حيث قال ابراهيم عليه السلام رب اجعل هذا البلد آمنا. ومن قيل تعليلية أي أنعم عليهم وأطعمهم لازالة الجوع عنهم ويقدر المضاف لتظهر صحة التعليل أو يقال الجوع علة باعثة ولا تقدير وقيل بدلية مثلها في قوله تعالى أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة وحكى الكرماني في غرائب التفسير انه قيل في قوله تعالى وآمنهم من خوف ان الخلافة لا تكون الا فيهم وهذا من البطلان بمكان كما لا يخفى وقرأ المسيبي عن نافع من خوف باخفاء النون في الخاء وحكى ذلك عن سيبويه وكذا اخفاؤها مع العين نحو من على مثلا والله تعالى أعلم

## سورة الماعون

وتسمى سورة أرأيت والدين والتكذيب وهي مكية في قول الجمهور وأخرجه ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير كما في الدر المنثور وفي البحر انها مدنية في قول ابن عباس وقتادة وحكى ذلك أيضا عن الضحاك وقال هبة الله المفسر الضرير نزل نصفها بمكة في العاص بن وائل ونصفها في المدينة في عبد الله بن ابي المنافق. وآيها سبع في العراقي وست في الباقية ولما ذكر سبحانه في سورة قريش أطعمهم من جوع ذم عز وجل هنا من لم يحض على طعام المسكين ولما قال تعالى هناك فليعبدوا رب هذا البيت ذم سبحانه هنا من سها عن صلاته أو لما عدد نعمه تعالى على قريش وكانوا لا يؤمنون بالبعث والجزاء أتبع سبحانه امتنانه عليهم بتهديدهم بالجزاء وتخويفهم من عذابه فقال عز قائل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ﴾ استفهام أريد به تشويق السامع الى تعرف المكذب وان ذلك مما يجب على المتدين ليحترز عنه وعن فعله وفيه أيضا تعجيب منه والخطاب لرسول الله صلى تعالى عليه وسلم أو لكل من يصلح له والرؤية بمعنى المعرفة المتعدية لواحد وقال الحوفي يجوز أن تكون بصرية وعلى الوجهين يجوز أن يتجوز بذلك عن الاخبار فيكون المراد بأرأيت أخبرني وحينئذ تكون متعدية لاثنين أو لهما الموصول وثانيهما محذوف تقديره من هو أو أليس مستحقا للعذاب والقول بأنه لا تكون الرؤية المتجوز بها إلا بصرية فيه نظر وكذا اطلاق القول بان كاف الخطاب لا تلحق البصرية اذ لا مانع من ذلك بعد التجوز فلا يرجح كونها علمية قراءة عبد الله أرأيتك بكاف الخطاب المزيدة لتأكيد التاء. والدين الجزاء وهو أحد معانيه ومنه كما تدين تدان وفي معناه قول مجاهد الحساب أو الاسلام كما هو الاشهر ولعله مراد من فسره بالقرآن وكذا من فسره كابن عباس بحكم الله عز وجل وقرأ الكسائي أريت بحذف الهمزة كأنه حمل الماضي في حذف همزته على مضارعه

المطرد فيه حذفها وهذا كما ألحق تعد بيعد في الاعلال ولعل تصدير الفعل هنا بهمزة الاستفهام سهل أمر الحذف فيه لمشابهته للفظ المضارع المبدوء بالهمزة ومن هنا كانت هذه القراءة أقوى توجيها مما في قوله

صاح هل ريت أو سمعت براع * رد في الضرع ما قرى في العلاب

وقيل ألحق بعد همزة الاستفهام بارى ماضي الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بفتحة هي لخفتها في حكم السكون وليس بذاك وان زعم انه الاوجه والفاء في قوله تعالى ﴿فَذَٰلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ﴾ قيل للسببية وما بعدها مسبب عن التشويق الذى دل عليه الكلام السابق وقيل واقعة في جواب شرط محذوف على ان ذلك مبتدأ والموصول خبره والمعنى هل عرفت الذى يكذب بالجزاء أو بالاسلام ان لم تعرفه فذلك الذى يكذب بذلك هو الذى يدع اليتيم أى يدفعه دفعا عنيفا ويزجره زجرا قبيحا ووضع اسم الاشارة موضع الضمير للدلالة على التحقير وقيل للاشعار بعلة الحكم أيضا وفي الاتيان بالموصول من الدلالة على تحقق الصلة مالا يخفى وقرأ على كرم الله تعالى وجهه والحسن وأبو رجاء واليماني يدع بالتخفيف أى يترك اليتيم لا يحسن اليه ويجفوه ﴿وَلَا يَحُضُّ﴾ أى ولا يبعث أحدا من أهله وغيرهم من الموسرين ﴿عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ أى بذل طعام المسكين وهو ما يتناول من الغذاء والتعبير بالطعام دون الاطعام مع احتياجه لتقدير المضاف كما أشرنا اليه للاشعار بأن المسكين كأنه مالك لما يعطى له كما في قوله تعالى في أموالهم حق للسائل والمحروم فهو بيان لشدة الاستحقاق وفيه اشارة للنهى عن الامتنان وقيل الطعام هنا بمعنى الاطعام وكلام الراغب محتمل لذلك فلا يحتاج الى تقدير المضاف وقرأ زيد بن على رضى الله تعالى عنهما ولا يحاض مضارع حاضت وهذه الجملة عطف على جملة الصلة داخلة معها في حيز التعريف للمكذب فيكون سبحانه وتعالى قد جعل علامته الاقدام على ايذاء الضعيف وعدم بذل المعروف على معنى ان ذلك من شأنه ولوازم جنسه ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ أى غافلون غير مبالين بها حتى تفوتهم بالكلية أو يخرج وقتها أولا يصلونها كما صلاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والسلف ولكن ينقرونها نقرا ولا يخشعون وينجدون فيها ويتهمون وفى كل واد من الافكار الغير المناسبة لها يهيمون فيسلم أحدهم منها ولا يدرى ما قرأ فيها الى غير ذلك مما يدل على قلة المبالاة بها وللسلف أقوال كثيرة في المراد بهذا السهو ولعل كل ذلك من باب التمثيل فعن أبى العالية هو الالتفات عن اليمين واليسار وعن قتادة عدم مبالاة المرء أصلى أم لم يصل وعن ابن عباس وجماعة تأخيرها عن وقتها وفيه حديث أخرجه غير واحد عن سعد بن ابى وقاص مرفوعاً وقال الحاكم والبيهقى وقفه أصح وعن أبى العالية هو أن لا يدرى المرء عن كم انصرف عن شفع أو عن وتر وفسر بعضهم السهو عنها بتركها وقال المراد بالمصلين المتسمون بسمة أهل الصلاة ان أريد بالترك الترك رأسا وعدم الفعل بالكلية أو المصلون فى الجملة ان أريد بالترك الترك أحيانا ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ الناس فيعملون حيث يروا الناس ويرونهم طلبا للثناء عليهم ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ أى الزكاة كما جاء عن على كرم الله تعالى وجهه وابنه محمد بن الحنفية وابن عباس وابن عمر وزيد بن أسلم والضحاك وعكرمة ومنه قول الراعى

أخليفة الرحمن انا معشر * حنفاء نسجد بكرة وأصيلا
عرب نرى لله من أموالنا * حق الزكاة منزلا تنزيلا
قوم على الاسلام لما يمنعوا * ما عونهم ويضيعوا التهليلا

وعن محمد بن كعب والكلبى المعروف كله وأخرج جماعة عن ابن مسعود تفسيره بما يتعاوره الناس بينهم من القدر والدلو والفاس ونحوها من متاع البيت وجاء ذلك عن ابن عباس أيضا في خبر رواه عنه الضياء فى

المختارة والحاكم وصححه والبيهقى وغيرهم ورووا فيه عدة أحاديث مرفوعة ومنع ذلك قد يكون محظورا فى الشريعة كما اذا استعير عن اضطرار وقبيحا فى المروءة كما اذا استعير فى غير حال الضرورة وهو على ما أخرج ابن أبى شيبة عن الزهرى المال بلسان قريش وقال أبو عبيدة والزجاج والمبرد هو فى الجاهلية كل ما فيه منفعة من قليل أو كثير وأريد به فى الاسلام الطاعة. واختلف فى أصله فقال قطرب أصله فاعول من المعن وهو الشىء القليل وقالوا ماله معنة أى شىء قليل وقيل أصله معونة والالف عوض من الهاء فوزنه مفعل فى الاصل كمكرم فتكون الميم زائدة ووزنه بعد زيادة الالف عوضا ما فعل وقيل هو اسم مفعول من أعان يعين وأصله معوون فقلب فصارت عينه مكان فائه فصار موعون ثم قلبت الواو ألفا فصار ماعونا فوزنه معفول بتقديم العين على الفاء والفاء فى قوله تعالى فويل الخ جزائية والكلام ترق من ذلك المعرف الى معرف أقوى أى اذا كان دع اليتيم والحض بهذه المثابة فابال المصلى الذى هو ساه عن صلاته التى هى عماد الدين والفارق بين الايمان والكفر مرتكب للرياء فى أعماله الذى هو شعبة من الشرك ومانع للزكاة التى هى شقيقة الصلاة وقنطرة الاسلام أو مانع لاعارة الشىء الذى تعارف الناس اعارته فضلا عن اخراج الزكاة من ماله فذلك العلم على التكذيب الذى لا يخفى والمعرف له الذى لا يوفى والغرض التغليظ فى أمر هذه الرذائل التى ابتلى بها كثير من الناس وأنها لما كانت من سيماء المكذب بالدين كان على المؤمن المعتقد له أن يبعد عنها بمراحل ويتبين أن أم كل معصية التكذيب بالدين والمراد بالمكذب على هذا الجنس والاشارة لا تمنع منه كما لا يخفى. وقيل هو أبو جهل وكان وصيا ليتيم فأتاه عريانا يسأله من مال نفسه فدفعه دفعا شنيعا وقال ابن جريج هو أبو سفيان نحر جزورا فسأله يتيم لحما فقرعه بعصاه وقيل الوليد بن المغيرة وقيل العاص بن وائل وقيل عمرو بن عائذ وقيل منافق بخيل وعلى جميع هذه الاقوال يكون معينا وحينئذ فالقول بان الساهين عن الصلاة المرائين أيضا معرف قال صاحب الكشف غير ملائم بل يكون شبه استطراد مستفاد من الوصف المعرف اعنى دع اليتيم على معنى أن الدع اذا كان حاله انه علم المكذب فما حال السهو عن الصلاة وما عطف عليه وهما أشد من ذلك وأشد وانما جعل شبه استطراد على ما قال لان الكلام فى التكذيب لا فى التحذير من الدع بالاصالة والمراد الجنس الصادق بالجمع وكون ذلك تكلفا واضحا كما قيل غير واضح فكانه قيل أخبرنى ما تقول فيمن يكذبون بالدين وفيمن يؤذون اليتيم أحسن حالهم وما يصنعون أم قبيح والغرض بت القول بالقبح على أسلوب قوله تعالى فهل أنتم منتهون ثم قيل فويل للمصلين على معنى اذا علم أن حالهم قبيح فويل لهم فوضع المصلين موضع الضمير دلالة على انهم مع الاتصاف بالتكذيب متصفون بهذه الاشياء أيضا وجعل بعضهم الفاء فى فويل على العطف المذكور للسببية وهذا الوجه يقتضى اتحاد المصلين والمكذبين وعليه قيل المراد بهم المنافقون بل روى اطلاق القول بأنهم المرادون عن ابن عباس ومجاهد والامام مالك وقال فى البحر يدل عليه الذين هم يراؤن ويصح أن يراد بالمصلين على الاتحاد المكلفون بالصلاة ولو كفارا غير منافقين وبسهوهم عن الصلاة تركهم اياها بالكلية ويلتزم القول بأن الكفار مكلفون بالفروع مطلقا واعترض أبو حيان ذلك الوجه بأن التركيب عليه تركيب غريب وهو كقولك أكرمت الذى يزورنى فذاك الذى يحسن الى والمتبادر الى الذهن منه أن ذلك مرفوع بالابتداء وعلى تقدير النصب بالعطف يكون التقدير أكرمت الذى يزورنى فأكرمت ذلك الذى يحسن الى واسم الاشارة فيه غير متمكن تمكن ما هو فصيح اذ لا حاجة اليه بل الفصيح أكرمت الذى يزورنى فالذى يحسن الى أو أكرمت الذى يزورنى فيحسن الى وقيل ان اسم الاشارة هنا مقحم للاشارة الى بعد المنزلة فى الشر والفساد فتأمل وجوز أيضا أن يكون العطف عطف ذات

على ذات فالاستخبار عن حال المكذبين وحال الداعين أحسن هو أم قبيح على قياس ما مر وتعقبه في الكشف بأنه لا يلائم المقام رجوع الضمير الى الطائفتين حتى يوضع موضع المصلين فافهم وقرأ ابن اسحق والاشهب يرؤون بالقصر وتشديد الهمزة وفي رواية أخرى عن ابن اسحق أنه قرأ بالقصر وترك التشديد والله تعالى أعلم

## سورة الكوثر

وتسمى كما قال البقاعي سورة النحر. وهي مكية في قول ابن عباس والكلبي ومقاتل ونسب في البحر الى الجمهور مدنية في قول الحسن وعكرمة وقتادة ومجاهد وفي الاتقان أنه الصواب ورجحه النووي عليه الرحمة في شرح صحيح مسلم لما أخرج الامام أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي والبيهقي في سننه وغيرهم عن أنس بن مالك قال أغفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اغفاءة فرفع رأسه متبسما فقال إنه أنزل على آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا أعطيناك الكوثر حتى ختمها الحديث .وفي اخبار سبب النزول ما يقتضي كلا من القولين وستسمع بعضا منها ان شاء الله تعالى ومن هنا استشكل أمرها وذكر الخفاجي أن لبعضهم تأليفا صحح فيه أنها نزلت مرتين وحينئذ فلا اشكال.وآيها ثلاث بلا خلاف وليس في القرآن كما أخرج البيهقي عن ابن شبرمة سورة آيها أقل من ذلك بل قد صرحوا بأنها أقصر سورة في القرآن وقال الامام هي كالمقابلة للتي قبلها لان السابقة وصف الله تعالى فيها المنافق بأربعة أمور البخل وترك الصلاة والرياء ومنع الزكاة فذكر عز وجل في هذه السورة في مقابلة البخل انا أعطيناك الكوثر أي الخير الكثير وفي مقابلة ترك الصلاة فصل أي دم على الصلاة وفي مقابلة الرياء لربك أي لرضاه لا للناس وفي مقابلة منع الماعون وانحر وأراد به سبحانه التصدق بلحوم الاضاحي ثم قال فاعتبر هذه المناسبة العجيبة انتهى فلا تغفل

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ * إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ ﴾ وقرأ الحسن وطلحة وابن محيصن والزعفراني أنطيناك بالنون وهي على ماقال التبريزي لغة العرب العرباء من أولى قريش وذكر غيره انها لغة بني تميم وأهل اليمن وليست من الابدال الصناعي في شيء ومن كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم اليد العليا المنطية واليد السفلى المنطاة وكتب عليه الصلاة والسلام لوائل أنطوا الثبجة أي الوسط في الصدقة ﴿ الْكَوْثَرَ ﴾ فيه أقوال كثيرة فذهب أكثر المفسرين الى انه نهر في الجنة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في آخر الحديث المتقدم آنفا المروي عن الامام أحمد ومسلم ومن معهما هل تدرون ما الكوثر قالوا الله تعالى ورسوله أعلم قال هو نهر أعطانيه ربي في الجنة عليه خير كثير ترد عليه أمتي يوم القيامة آنيته عدد الكواكب يختلج العبد منهم فأقول يارب انه من أمتي فيقال انك لاتدري ما أحدث بعدك وقوله عليه الصلاة والسلام على ما أخرجه الامام أحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه وآخرون عن أنس عنه صلى الله تعالى عليه وسلم دخلت الجنة فاذا أنا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدي الى ما يجري فيه الماء فاذا مسك اذفر قلت ماهذا ياجبريل قال هذا الكوثر الذي أعطاك الله تعالى وجاء في حديث عن أنس أيضا قال دخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قد أعطيت الكوثر قلت يارسول الله وما الكوثر قال نهر في الجنة عرضه وطوله مابين المشرق والمغرب لايشرب منه أحد فيظمأ ولا يتوضأ منه أحد فيشعث ابدا لايشرب منه من أخفر ذمتي ولا من قتل أهل بيتي وروى عن عائشة انها قالت هو نهر في الجنة عمقه سبعون ألف فرسخ ماؤه أشد بياضا